

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 6168 - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني شقيق سمعت عبد الله بن مسعود قال .
(بالدماء الناس بين يقضى ما أول) A النبي قال Y
[6471] .
[شأخه مسلم في القسامة باب المجازاة بالدماء في الآخرة . . رقم 1678 .
(يقضى) يحكم ويفصل . (بالدماء) أي النفوس التي قتلت ظلما في الدنيا]